



توثيق عقد إفراز رضائي

آخر تحديث ٢٠١٨/٠١/١٧

طالب الخدمة	مواطن - جهة عامة - شخصيات اعتبارية.
مزود الخدمة	مديرية المصالح العقارية المختصة.
مراحل الحصول على الخدمة	١. تقديم طلب بتنظيم مشروع عقد تثبيت إفراز.
	٢. مشروع إفرازي منظم من قبل دائرة المساحة.*
	٣. تقديم مشروع العقد مرفقاً بالمشروع الإفرازي مستكماً وثائقه إلى مكتب التوثيق العقاري المختص بموجب إيصال.
	٤. استلام مشروع العقد بموجب الإيصال واستدراك ملاحظات رئيس المكتب.
	٥. دفع الرسوم المتوجبة لدى مديرية المالية المختصة أو المكتب المفوض حسب الحال.
	٦. توثيق العقد من قبل رئيس المكتب بحضور طرفي العقد.
متوسط عدد أيام إنجاز الخدمة	يومان - يضاف إليها المدة اللازمة لتنظيم المشروع الإفرازي وتصديقه من الوحدة الإدارية المختصة.

الوثائق المطلوبة	نوع الوثيقة	مصدر الوثيقة	قيمتها
مصنف عقاري	نموذج	مديرية المصالح العقارية المختصة	٥٠ ل.س
مصنف مساحي	نموذج	مديرية المصالح العقارية المختصة	٥٠ ل.س
طلب خدمة	نموذج	مديرية المصالح العقارية المختصة	٢٥ ل.س
البطاقة الشخصية للحاضرين	صورة	أصحاب العلاقة	
وكالة (إذا كان بحضور وكلاء)	رسمية	الكاتب بالعدل المختص - ضمن المدة القانونية	
قيد مدني للموكل (إذا كان بحضور وكلاء)	رسمية	مديرية الشؤون المدنية المختصة - ضمن المدة القانونية	
مشروع إفراز*	مصدقة	مديرية المصالح العقارية المختصة (دائرة المساحة)	
قيد مالي	رسمية	مديرية المالية المختصة - ضمن السنة المالية	
قيد عقاري مطابق	رسمية مصدقة	مديرية المصالح العقارية المختصة ^١	٢١٣ ل.س
عقد مطبوع	نموذج	أصحاب العلاقة	
إرسالية بالرسوم المتوجبة	رسمية	مديرية المصالح العقارية المختصة	
إيصال مالي بالرسوم المتوجبة وفق الإرسالية	رسمية	مديرية المالية المختصة أو المكتب المفوض	

الرسوم المتوجبة	قيمتها
طابع مالي	٢٥ ل.س
طابع محلي	١٠ ل.س
طابع إعادة إعمار	١٠ ل.س
طابع مجهود حربي	٥٠ ل.س
رسم طابع مقطوع	٥٠٠ ل.س
رسم ثمن محضر عقد	٣٥ ل.س
رسم ثمن سند التمليك	لكل حصة سهمية
داخل مدن مراكز المحافظات	١٨ ل.س
خارج مدن مراكز المحافظات	١١ ل.س
سلفة العمل الفني	١٣,٢٥ ل.س (أجرة ساعة العمل) × عدد ساعات العمل (تحدد من قبل دائرة المساحة)
رسم إفراز ^٢	٣٢,٨٩ بالألف
رسم الإدارة المحلية ^٣	٢٥,٣ بالألف × النسبة المقررة من المكتب التنفيذي بالمحافظة المعنية
رسم إعادة إعمار	١٠ بالمئة من ناتج رسم الإفراز

* يرجى العودة إلى خدمة تنظيم مشروع إفراز-خدمات مساحية.

^١ يمكن الحصول على القيد العقاري لمدينة دمشق من مراكز خدمة المواطن في دمشق (مركز المحافظة - دمشق القديمة - المزة - المهاجرين - مشروع دمر - الفنون - الشام الجديدة دمر).

^١ يمكن الحصول على القيد العقاري لريف دمشق من مركز خدمة المواطن في جرمانا (عدا العقارات التي تتبع دوائر الزيداني - داريا - النيك).

^٢ تضاف غرامة مالية إلى رسم إفراز بحكم قدرها ١٦,٤٥ بالألف من الفرق بين القيمة المالية السابقة والحالية (خارج مهلة الستين).

^٣ تضاف غرامة مالية إلى رسم الإدارة المحلية قدرها ١٢,٦٠ بالألف من الفرق بين القيمة المالية السابقة والحالية (خارج مهلة الستين).